

Distr.: General
14 February 2023
Arabic
Original: English



الجمعية العامة

الدورة السابعة والسبعون

البند 72 (أ) من جدول الأعمال

المحيطات وقانون البحار: المحيطات وقانون البحار

مذكرة شفوية مؤرخة 13 شباط/فبراير 2023 موجهة إلى الأمين العام من البعثة الدائمة لليبيا لدى الأمم المتحدة

تتشرف البعثة الدائمة لدولة ليبيا لدى الأمم المتحدة بأن تحيل رسالة مؤرخة 13 شباط/فبراير 2023 موجهة من وزيرة الخارجية والتعاون الدولي في حكومة الوحدة الوطنية بدولة ليبيا، نجلاء م. المنقوش، إلى الأمين العام، تعرب فيها عن اعتراض ليبيا على القرار الرئاسي المصري المتخذ لترسيم الحدود البحرية الغربية لمصر (انظر المرفق).

وترجو البعثة الدائمة لدولة ليبيا تعميم الرسالة المذكورة أعلاه ومرفقها بوصفها وثيقة من وثائق الجمعية العامة، في إطار البند 72 (أ) من جدول الأعمال، ونشرهما في الموقع الشبكي لشعبة شؤون المحيطات وقانون البحار، وكذلك في العدد المقبل من نشرة قانون البحار.



مرفق المذكرة الشفوية المؤرخة 13 شباط/فبراير 2023 الموجهة إلى الأمين العام
من البعثة الدائمة لليبيا لدى الأمم المتحدة

[الأصل: بالعربية]

رسالة صادرة عن وزارة الخارجية والتعاون الدولي في حكومة الوحدة الوطنية لليبيا
في 13 شباط/فبراير 2023

يطيب لي بداية أن أتوجه لشخصكم الكريم بفائق الاحترام والتقدير، وتمنياتنا لكم بموفور الصحة ودوام النجاح في مهامكم. كما أعتنم هذه المناسبة لأنقل إلى معاليكم خالص تحيات واعتزاز الشعب الليبي وحكومة الوحدة الوطنية للدور الهام الذي تضطلع به الأمم المتحدة من أجل دعم مسار التسوية السياسية وإحلال الاستقرار في ليبيا.

وأود أن أشير إلى الرسالة المؤرخة 29 آذار/مارس 2005، الموجهة إلى الأمين العام من القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة للجماهيرية العربية الليبية لدى الأمم المتحدة (A/60/68)، وقراري للجنة الشعبية العامة رقم 37 ورقم 105 لعام 2005 بشأن إعلان وتحديد منطقة حماية الثروة السمكية الليبية في البحر الأبيض المتوسط⁽¹⁾، وقرار اللجنة الشعبية العامة رقم 104 لعام 2005 بشأن خطوط الأساس المستقيمة لقياس المياه الإقليمية والمناطق البحرية للجماهيرية العربية الليبية، ومذكرة التفاهم لعام 2019 بين حكومة الوفاق الوطني الليبية وحكومة جمهورية تركيا بشأن تعيين حدود مناطق الاختصاص البحري في البحر الأبيض المتوسط. وبناء على تعليمات من حكومتنا⁽²⁾، أود أن ألفت انتباهكم إلى ما يلي:

يتعارض إعلان الحدود البحرية من جانب واحد بين ليبيا ومصر بموجب المرسوم الرئاسي المصري رقم 2022/595 الصادر بتاريخ 11 كانون الأول/ديسمبر 2022، مع القانون الدولي المتجسد في ميثاق الأمم المتحدة، واتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، ولا سيما مبدأ المساواة في السيادة ومبدأ العدالة.

وعليه، ترفض ليبيا المرسوم الرئاسي المصري رقم 2022/595 إجمالاً، وتود الإشارة إلى النقاط التالية:

أولاً: لم تشارك الحكومة المصرية بأية مفاوضات مع حكومة الوحدة الوطنية، وهي الممثل الشرعي الوحيد لدولة وشعب ليبيا، بل أنها لم تطلب يوماً الدخول في مفاوضات لترسيم الحدود البحرية بين ليبيا ومصر. وبهذا خالفت التزاماتها بموجب القانون الدولي.

ثانياً: إعلان مصر من جانب واحد للحدود البحرية ينتهك سيادة ليبيا وحقوقها السيادية، حيث يتداخل مع المياه الإقليمية الليبية والمنطقة الاقتصادية الخالصة والجرف القاري، بما يتعارض مع القانون الدولي والولاية الوطنية الليبية.

وعلى وجه التحديد، من بين الإحداثيات التسع التي أعلنتها مصر، فإن الخط الواصل بين الإحداثيين 8 و 9، الذي يمتد موازياً لخط الطول 25 شرقاً، ينتهك منطقة الصيد الليبية التي أعلنتها ورسمتها ليبيا في البحر الأبيض المتوسط من خلال قراري للجنة الشعبية العامة رقم 37 ورقم 105 لعام 2005.

(1) نشرة قانون البحار، رقم 58 ورقم 59.

(2) مسجلة لدى الأمم المتحدة في 11 كانون الأول/ديسمبر 2019.

ثالثاً: تتجاهل الحدود البحرية الجانبية التي أعلنتها مصر مبدأ الإنصاف من خلال تجاهل طريقة خط متساوي البعد بين البر الرئيسي للبلدين، وكذلك الظروف الجغرافية، بما في ذلك التكوين العام للسواحل واتجاه الحدود البرية نحو امتداد البحر.

وعلى وجه الخصوص، فإن الحدود البحرية المعلنة من جانب مصر بين الإحداثيين 8 و 9 تظل إلى الغرب من خط متساوي البعد بين سواحل البر الرئيسي لليبيا ومصر. وهذا ما يتنافى مع مبدأ الإنصاف مع الأخذ في الاعتبار حقيقة أنه لا توجد ظروف خاصة أو جغرافية تؤخذ في الاعتبار لضمان تعيين عادل للحدود.

وفي ضوء ما سبق، يفترق المرسوم الرئاسي المصري إلى أي أسانيد قانونية ويتعارض مع القانون الدولي. وعليه، فإن حكومة الوحدة الوطنية الليبية تعتبر المرسوم الرئاسي المصري لاغياً وباطلاً.

ويجب أن يتم ترسيم الحدود البحرية بين دولتين ذاتي سيادة من خلال الحوار والمفاوضات وفقاً للقانون الدولي ومبدأ الإنصاف. ويجب تطبيق الوسائل السلمية على النحو المنصوص عليه في المادة 33 من ميثاق الأمم المتحدة، بما في ذلك محكمة العدل الدولية، على أساس الاتفاق المتبادل.

ورداً على الحدود البحرية المعلنة من جانب مصر مع ليبيا، يشرفني أن أنقل الموقف الرسمي لليبيا فيما يتعلق بالإحداثيات الجغرافية للحدود البحرية بين ليبيا ومصر (انظر الضميمة).

ومن وجهة نظر ليبيا يجب أن تعكس الحدود البحرية بين ليبيا ومصر خطاً متساوي البعد بين سواحل برين رئيسيين من الناحية الجغرافية. ويجب أن تحترم هذه الحدود البحرية أيضاً الاتفاقية الإيطالية المصرية لعام 1925، بشأن الحدود البرية، جنباً إلى جنب مع اتجاهها نحو الامتداد باتجاه البحر، وقراري اللجنة الشعبية العامة رقم 37 ورقم 105 لسنة 2005، بشأن منطقة الصيد الليبي في البحر الأبيض المتوسط، ومذكرة التفاهم لعام 2019، بين حكومة الوفاق الوطني الليبية وحكومة جمهورية تركيا بشأن ترسيم حدود مناطق الاختصاص البحري في البحر الأبيض المتوسط.

ولذلك، وفقاً لقائمة إحداثيات الحدود البحرية (انظر الضميمة)، تبدأ النقطة 1 بنقطة نهاية الحدود البرية الليبية/المصرية وفقاً لاتفاقية عام 1925، ولمسافة 12 ميلاً بحرياً ممتداً إلى النقطة 5، ثم يتجه خط الحدود البحرية الشرقية لدولة ليبيا من النقطة 5 في اتجاه شمال/شرق حتى النقطة 17، ثم إلى النقطة 18 التي هي الحد الشرقي لمنطقة حماية الصيد الليبية في البحر المتوسط، ومنها إلى النقطة B، وهي النقطة الشرقية للحدود البحرية المتفق عليها بين ليبيا وتركيا، وفقاً لمذكرة التفاهم لعام 2019.

وسأكون ممتنة لو عملتم على تعميم هذه الرسالة ومرفقها باعتبارهما وثيقة من وثائق الجمعية العامة، في إطار البند 72 (أ) من جدول الأعمال، ونشرهما على الموقع الشبكي لشعبة شؤون المحيطات وقانون البحار، وكذلك في طبعة القادة من نشرة قانون البحار.

(توقيع) نجلاء محمد المنقوش

وزيرة الخارجية والتعاون الدولي

قائمة إحداثيات الحدود البحرية الصادرة عن لجنة الحدود البرية والبحرية في وزارة
الخارجية والتعاون الدولي لليبيا

الحدود البحرية الشرقية الليبية

جدول رقم 1: إحداثيات نقاط الحدود البحرية الشرقية الليبية (المرجع الجيوديس WGS84)						
POINT	Latitude- North			Longitude- East		
	DEGREE	MINUTE	SECOND	DEGREE	MINUTE	SECOND
1	النقطة المشتركة للحدود البرية الليبية المصرية					
2	31	38	54.8	25	11	18.23
3	31	39	26.09	25	15	01.24
4	31	39	51.67	25	20	10.15
5	31	42	27.77	25	22	52.59
6	31	46	53.49	25	25	52.68
7	31	48	00.18	25	26	35.6
8	31	50	53.77	25	28	07.05
9	31	53	20.00	25	29	20.92
10	31	54	53.93	25	30	05.09
11	31	57	36.83	25	31	29.68
12	31	58	50.3	25	32	09.15
13	32	00	13.25	25	33	03.46
14	32	01	31.39	25	33	53.03
15	32	04	44.75	25	35	48.18
16	32	13	17.06	25	40	27.16
17	32	17	37.06	25	42	38.34
18	32	50	28.30	26	01	06.79
B	34	09	07.90	26	39	06.30

